رابط المادة على منصة باحث



# فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 601

محمد بن صالح العثيمين

---

بسم الله الرحمن الرحيم ايها السادة المستمعون السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومرحبا بكم في لقاءنا هذا الذي نعرض فيه ما وردنا منكم من اسئلة واستفسارات على الشيخ محمد بن صالح العثيمين الاستاذ بجامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية وامام وخطيب الجامع الكبير بمدينة عنيزة - 00:00:00

مرحبا بالشيخ محمد. اهلا وسهلا. اهلا بكم اه هذه رسالة وردتنا من السائل سين ميم من ال خالد بني مالك في الجنوب آآ السائل آآ يذكر آآ مسألة او حالة اجتماعية منتشرة لديهم وفي الحقيقة الخط صغير وكثير الورقة كبيرة - 00:00:20

لكم ملخصها انهم عندهم اتفاق على المهر في الزواج وهناك يقول بعظ الجشعين او من يريدون الطمع في الاخرين يتحايلون على اخذ اكثر من المتفق عليه يقول ما بحكم الفلوس التي يأخذها بدون اظهار يعني بدون ان يعلم انها مأخوذة. هل هي حلال ام حرام - 00:00:41

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد فان الجواب على هذه هذا السؤال ان نقول ان السنة في المهر ان يكون قليلا - 00:01:04

وان يكون بحسب حال الزوج لما ورد في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اعظم النكاح بركة ايسره مؤونة وفي قصة المرأة التي وهبت نفسها للرسول صلى الله عليه وسلم - 00:01:23

فلم يكن له بها حاجة فطلبها احد الصحابة رضي الله عنهم فطلب منه النبي عليه الصلاة والسلام صداقها حتى قال له التمس ولو خاتما من حديد فلم يجد فقال زوجتكها بما معك من القرآن - 00:01:41

دليل على انه ينبغي للانسان ان يكون المهر بقدر حاله نعم وان لا يكلف نفسه ما لا تتحمله ويدخل ايضا او اما بالقياس او بالعموم لينفق ذو سعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما اتاه الله - 00:02:02

نعم وتكليف الناس هذه المهور الباهظة هذا مخالف للشرع وفيه مفاسد ليس هذا موضع ذكرها وقد كتب عنها كثيرا في الكتب وفي الصحف واتفاق قبيلة او طائفة من الناس او اهل بلدة من الناس - 00:02:26

على تحديد المهر هذا امر جيد وحسن اذا كان هذا الحد موافقا للشرع نعم. ولكن ليس ذلك بلازم بل هو من الامور التي تقتضيها المروءة والشرف ان لا يخرج الانسان - 00:02:49

عما كان عليه قبيلته او طائفته او اهل بلده لا سيما اذا كان ذلك باتفاق معه هو. نعم. فان الوفاء بمثل هذا الامر من الامور المستحسنة الطيبة ولكن مع ذلك لو فرض انه لم يتيسر له ان يتزوج بهذا الامر المتفق عليه - 00:03:14

واظهر انه تزوج به مع انه اعطى الزوجة شيئا سرا فلا نرى في ذلك بأسا نعم اه لكن هناك ايضا قبل ان نعرظ سؤاله اخر هناك من يتعلل او يحتج بحديث المرأة مع عمر - 00:03:36

رضي الله نعم. ولما تحدث في المهور ردت عليه او من هذا القبيل. فقال اخطأ اصابت امرأة واخطأ اه عمر هذا الحديث تكلم فيه بعض العلماء. نعم. من جهة صحته عن عمر - 00:03:58

وطعن فيه وعلى تقدير ثبوته فان المنع لا من جهة انهم اتفقوا عليه ولكن من جهة انهم الزموا به وفرق بين الامر الذي يتفق عليه من بين الجميع وبين الامر الذي يلزمون به - 00:04:18

فالزام الناس بمهر معين هذا قد يكون محل نظر وتجب العناية به وتحقيقه من الناحية الشرعية ولكن اذا اتفق الناس على التحديد

هذا امر وقع باختيارهم ولم يلزمهم به احد - 00:04:35
والتزامه كما قلت من الامور التي هي من المروءة والشرف وعدم مخالفة القبيلة واهل اهل البلد والطائفة لا. نعم اه سأل اه سين ميم من ال خالد بني مالك من الجنوب - 00:04:52
اه له ايضا عدة تفريعات على ما ذكر يقول ما حكم اليمين التي حلف بها؟ هذا الذي اخذ المهر واخفى بعضه يقول وهو يصلي ويصوم الى اخره هل يعتبر مأمون ومؤمن اهلا - 00:05:09
ام لا اليمين التي حلف بها؟ اي نعم لانه قال والله مثلا انني لم اخذ زيادة على ما قررت قبيلة هذا هذه اليمين يمين كاذبة ولا يجوز له ان يحلف - 00:05:25
وهو كاذب نعم وقد ذهب بعض اهل العلم الى ان اليمين في مثل هذه الحال هي اليمين الغموس لا التي تغرس صاحبها في الاثم ثم في النار ولكن الراجح ان اليمين المغموس هي التي يرتطع بها مال امرئ مسلم - 00:05:40
وفيها فاجر ولكن هذا الرجل حرام عليه ان يحلف على كذب لانه الكذب محرم واذا انضاف الى ذلك انه حلف بالله كاذبا كان ذلك اعظم اثما. نعم. نعم اه هذه الرسالة اوردتنا من جدة من المستمع احمد قايد او - 00:06:00
احمد فايد يقول في رسالته آآ بعد السلام نرجو التكرم بافادتنا من الناحية الاسلامية والشريعة حول ما هو وارد في الخطاب المرفق هو مرهق صورة سأقرأ بعظها الان يقول ما هو وارد في الخطاب المرفق حيث انها اصبحت ظاهرة غريبة في جميع انحاء جدة. والجميع - 00:06:22
يرون هذا الكلام يروون هذا الكلام ويعملون هذه الاوراق ونريد ان نعرف رأي الاسلام في هذا الشأن مع رفع اه او مع الاسراع لنا بالاجابة وفقكم الله الورقة التي ارسل ذكر فيها بعض ايات - 00:06:46
يقول فيها بل الله فاعبد وكن من الشاكرين وايات بعدها. يقول اه ثم ارسال هذه او ترسل هذه الاية الكريمة لتكون مجلبة خير وحسن طالع لا الى اخره آآ ويقول فيها ايضا فعليك ان ترسل نسخا من هذه الرسالة لمن هو في حاجة الى الخير والفلاح واياك ان ترسل - 00:07:03
اه معتذرا واياك ان تحتفظ بهذه الرسالة اه يجب ان ترسلها وتتخلى عنها بعد ستة وتسعين ساعة بعد قراءتك لها. سبق وان وصلت هذه الرسالة الى احد رجال الاعمال فوفق والى - 00:07:27
لا وكذا الى اخره. يقول ما حكم هذه الرسالة او كيف نعمل بهذه هذه الرسالة كذب معه فان كون هذه الايات التي ساقها سبب للسعادة والفلاح وعدم تداولها سبب للشقاء - 00:07:42
والهلاك هذا امر يتوقف على وحي نعم ولم يكن في ذلك وحي لا في القرآن ولا في السنة فهي كذب محض ثانيا اعتقاد ان ذلك صحيح طعن في الدين لان - 00:08:03
هذا لو كان صحيحا لكان مما تتوفر الدواعي على نقله وكان مما يجب على النبي صلى الله عليه وسلم تبليغه ولم ينقل عن الرسول عليه الصلاة والسلام فدل هذا على انه لم يبلغه - 00:08:25
واذا لم يبلغه فادعى انسان انه سبب لكذا وكذا من الامور التي اذكرها فان ذلك طعن في الاسلام حيث كان الاسلام ناقصا وجاء هذا الرجل فاكمله الامر الثالث ان نقول - 00:08:40
ان كان هذا الذي قاله هذا القائل في هذه الايات حقا فاين رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه عنه وان كان باطلا فانه لا يجوز نشره ولا العمل به - 00:09:00
ولا تصديقه بل يجب ردهم الامر الرابع ان الواقع يكذب ما جاء في هذه الرسالة والايات فهو عندكم فيما اظن له اكثر من اربعة ايام نعم. وقد ذكر فيه لاني قرأته قبل ان تقرأه انت؟ نعم. ان الانسان اذا لم يعمل به خلال اربعة ايام - 00:09:14
فانه يصاب بكوارث والحمد لله انك لم تصب بكوارث. نعم. وهو ايضا قد جاءنا في القصيم قبل نحو خمس سنوات وشاع بين الناس واخذناه نحن ومزقناه على المنبر الجمعة. نعم. تكلمنا عنهم في الجمعة على المنبر - 00:09:38

واخذت منه كمية بيد  مزقتها امام المصلين ولم اصب ولله الحمد بكوارث. الحمد لله. نعم؟ نعم. فاذا هذه الادلة كلها تدل على ان هذا كذب وانه اه خزعبلات ممن تكلم به واشاعه بين الناس - 00:10:00

والذي انصح به اخواني المسلمين ان لا يلتفتوا الى مثل ما يروجه هؤلاء الكذابون بل يرجع الى كتاب الله والى صحيح السنة الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:10:23

وفيهما كفاية اما مثل هذه الامور وما يوجد في كتب الوعظ من الامور المخالفة للشريعة فانه لا يجوز الاعتماد عليها بل ولا يجوز لائمة المساجد ان يقرأوا بمثل هذه الكتب او يروجوا مثل هذه المنشورات - 00:10:36

لما في ذلك من الضلال وفي كتاب الله تعالى وفيما صح عن رسوله صلى الله عليه وسلم كفاية وانا اقول لاخ السائل جزاه الله خيرا على ارسال هذه الى هذا البرنامج لعله يكون فيه بيان بيان للناس - 00:10:53

ونور يكون لعله يكون فيه بيان الناس ونور يهتدون به في مثل هذه الامور آآ كما انه قبل سنوات ايضا وردت رسالة من رجل تنمي نفسه احمد المسجد النبوي ذكر فيها انه رأى الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:11:10

وانه اوصاه بوصايا لا تحضرني الان. نعم وهذه الرسالة المكذوبة او الرؤية المكذوبة تكلم عنها الشيخ محمد رشيد الرضا منذ نحو ثمانين سنة وبين انها قد شاعت وذاعت وانها كذب لا اصل لها - 00:11:31

وهو صادق فانها كذب لا اصل لها فعلى كل حال مثل هذه المنشورات التي يروجها هؤلاء الكذابون الوضاعون الذين لا يخافون الله ولا يرحمون عباد الله نعم ولا يدينون لله تعالى دين الحق - 00:11:49

لانهم لو دانوا لله تعالى بما حق يتأدب بين يدي الله ورسوله ولم يتخذوا وسيلة لهداية الناس الا كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم فهؤلاء المروجون اه نرجو من الله تعالى ان يهديهم - 00:12:06

دماء بسلطان الوحي حتى يتعظوا ويتذكروا ويرجع الى كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم او ان يهديهم بسلطان الولاية والاخذ على ايديهم والتتبع لهؤلاء حتى يرجعوا وحتى يكون الناس في امن من شرهم ومنشوراتهم. نعم - 00:12:21

آآ وردتنا من الاردن رسالة بعث بها خليل ابن احمد آآ ومن عمان اه يقول في رسالته لي والدة تبلغ من العمر خمسة واربعين سنة وكلما ارادت ان تصلي اه اه يقول - 00:12:45

يأتيها او يتهيأ لها شيء اه يحول بينها وبين الصلاة. وحاولت العلاج كثيرا فلم يفلح العلاج. وحتى عندما تذكر الله وتريد ان تصلي او تصلي فعلا انها تمرض وتغيب عن الوعي ولا تدري بما حولها وهي تحب القرآن كثيرا وتسمع القرآن والاحاديث النبوية الشريفة واريد ان اسعى - 00:13:01

هل تسقط عنها الصلاة في هذه الحالة؟ وما الواجب عليها ان تعمله؟ والذي يتصور لها مثل شيطان كافر ولا يريد ان يجعل هذه المسلمة ان تصلي ووالدتي متشائمة من قلة الصلاة وتشعر بذنب كبير على ذلك نرجو - 00:13:23

فهذا وفقكم الله علاج هذه المرأة كثرة ذكر الله تبارك وتعالى والاستعاذة من الشيطان الرجيم وقراءة اية الكرسي لان كل هذه الاسباب مما يبعد الشياطين عنها ويحفظها منهم وان تصبر - 00:13:39

وتصلي على اي حال كانت لتبرئ بذلك ذمتها ولتكسر ثورة الشيطان حتى يبتعد عنها اذا رأى ان محاولته لصدها عن طاعة الله باءت بالفشل فانه يخنس ويزول ويبعد عن المرء - 00:14:05

فنصيحتنا لها تتلخص في شيئين احدهما كثرة الذكر والاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم وقراءة اية الكرسي والثاني الصبر على ما ينالها من المشقة عند اداء الصلاة وفعل الطاعات فانها بذلك سوف يزول عنها ما تجد - 00:14:29

ان شاء الله آآ هذه الرسالة وردتنا من سائل وقد اوضح انه بعث الرسالة بعد عيد الفطر لكن ربما انه آآ لم تجد له الا بعد العيد. يقول هل يجوز اخراج زكاة الفطر في اي بلد ولو هو غير بلد اسلامي؟ مثلا اذا ادركنا العيد وانا في بلد غير بلد - 00:14:48

هل اوصي اهلي بالزكاة ام ازكيها انا اذا كنت في بلد ليس فيه مسلمون فانك توكل من يؤديها عنك في بلد فيه مسلمون واذا كنت في بلد فيه مسلمون ولو لم تكن بلدك - 00:15:09

فادى الزكاة في البلد الذي انت فيه لا سيما اذا كنت في مكة او في المدينة لشرف المكان نعم. فانك تؤديها هناك نعم اه سؤاله الاخر يقول انه سمع بعض الاشاعات حول اه جواز دفع النقود بدل الزكاة العينية - 00:15:31

آآ هل هذا صحيح ام لا؟ وفقكم الله. علما ان الذين يقولون ذلك يرون انه انفع للفقير فاما زكاة الفطر فلا يجوز دفع النقد عنها بل يجب ان تدفع من الطعام لانها هكذا فرضت - 00:15:52

ولما في دفعها من الطعام من سد حاجة الفقير في يوم العيد واما غيرها فان الصحيح جواز دفع القيمة اذا كان ذلك انفع للفقراء لا سيما اذا طلبها الساعي. نعم. الذي توجهه الدولة - 00:16:13

كقبض الزكوات من اهلها فانه لا حرج في دفع الزكاة اليه قيمة لا من الاعيان. نعم. مثلا اذا كنت صاحب ماشية ابل او غنم او بقر وطلب منك الساعي الذي وجهته الحكومة لقبض الزكاة دراهم - 00:16:33

بدلا انا ان الابل في زكاة الابل وعن الغنم في زكاة الغنم وعن البقر في زكاة البقر فانه لا حرج عليك في دفعها نقودا. نعم كذلك ايضا ما حدث اخيرا - 00:16:52

من كون كثير من اهل الزروع يذهبون بزروعهم الى الصوامع ويستبدلون يستبدلونها بدراهم فيأخذون عنها دراهم فانه لا حرج ان يخرج زكاته من هذه الدراهم فيخرج اذا كان  يسقي بالمكائن - 00:17:08

يخرج خمسة في المئة او خمسة من المئة. نعم. واذا كان يسقي بالسيح فانه يخرج عشرة من المئة وقد نص الامام احمد رحمه الله على هذه المسألة ان الرجل اذا باع ثمره - 00:17:33

او زرعة فانه يخرج العشر من قيمته وهذا الذي نص عليه وعين المصلحة بالدافع والقابض فان الدافع اسهل له ذلك وكذلك وابرأ لذمته وكذلك القابض انفع لهم. نعم اثابكم الله. ايها السادة الى هنا نأتي الى نهاية لقائنا هذا الذي عرضنا فيه ما وردنا منكم من اسئلة واستفسارات على الشيخ محمد بن صالح - 00:17:49

الاستاذ بجامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية بالقصيم. وامام وخطيب الجامع الكبير بمدينة عنيزة. شكرا للشيخ محمد وشكرا لكم ايها الاخوة والى ان نلتقي بحضراتكم نستودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:18:17